

## 36442 - سنن وأداب العيد

### السؤال

ما هي السنن والأداب التي يفعلها المسلم يوم العيد؟

### ملخص الإجابة

من سنن العيد: 1- الاغتسال قبل الخروج إلى الصلاة، 2- الأكل قبل الخروج في الفطر وبعد الصلاة في الأضحى، 3- التكبير يوم العيد، 4- التهنة، 5- التجمل للعبيدين، 6- الذهاب إلى الصلاة من طريق العودة من آخر.

### الإجابة المفصلة

#### Table Of Contents

- من السنن التي يفعلها المسلم يوم العيد
- صفة التكبير

### من السنن التي يفعلها المسلم يوم العيد

#### • الاغتسال قبل الخروج إلى الصلاة

فقد صح في الموطأ وغيره أنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى. الموطأ 428

وذكر النووي رحمه الله اتفاق العلماء على استحباب [الاغتسال لصلاة العيد](#). والمعنى الذي يستحب بسببه الاغتسال للجمعة وغيرها من الاجتماعات العامة موجود في العيد بل لعله في العيد أبرز.

#### • الأكل قبل الخروج في الفطر وبعد الصلاة في الأضحى

من الآداب ألا يخرج في عيد الفطر إلى الصلاة حتى يأكل تمرات لما رواه البخاري عن أنس بن مالك قال **«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ.. وَيَأْكُلُهُنَّ وِثْرًا»**. البخاري 953

وإنما استحب الأكل قبل الخروج مبالغة في النهي عن الصوم في ذلك اليوم وإيذانا بالإفطار وانتهاء الصيام. وعلل ابن حجر رحمة الله بأن في ذلك سداً لذرية الزيادة في الصوم، وفيه مبادرة لامتثال أمر الله. فتح الباري (2/446)

ومن لم يجد تمرا فليفطر على أي شيء مباح.

وأما في عيد الأضحى فإن المستحب ألا يأكل حتى يرجع من الصلاة فـيأكل من أضحيته إن كان له أضحية، فإن لم يكن له من أضحية فلا حرج أن يأكل قبل الصلاة.

• التكبير يوم العيد

وهو من السنن العظيمة في يوم العيد لقوله تعالى: **(ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشکرون).**

وعن الوليد بن مسلم قال: سألت الأوزاعي ومالك بن أنس عن إظهار التكبير في العيد، قالا: نعم كان عبد الله بن عمر يظهره في يوم الفطر حتى يخرج الإمام.

وصح عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: ( كانوا في الفطر أشد منهم في الأضحى ) قال وكيع يعني التكبير. انظر إرواء الغليل

3/122

وروى الدارقطني وغيره أن ابن عمر كان إذا غدا يوم الفطر ويوم الأضحى يجتهد بالتكبير حتى يأتي المصلى، ثم يكبر حتى يخرج الإمام.

وروى ابن أبي شيبة بسند صحيح عن الزهرى قال: كان الناس يكبرون في العيد حين يخرجون من منازلهم حتى يأتوا المصلى وحتى يخرج الإمام فإذا خرج الإمام سكتوا فإذا كبر كبروا. انظر إرواء الغليل 2/121

ولقد كان التكبير من حين الخروج من البيت إلى المصلى وإلى دخول الإمام كان أمراً مشهوراً جداً عند السلف وقد نقله جماعة من المصنفين كابن أبي شيبة و عبد الرزاق والفریابی في كتاب (أحكام العيدین) عن جماعة من السلف ومن ذلك أن نافع بن جبیر كان يكبر ويتعجب من عدم تكبير الناس فيقول: **(ألا تكبّرون).**

وكان ابن شهاب الزهرى رحمه الله يقول: (كان الناس يكبرون منذ يخرجون من بيوتهم حتى يدخل الإمام).

وقت التكبير في عيد الفطر يبتدئ من ليلة العيد إلى أن يدخل الإمام لصلاة العيد.

واما في الأضحى فالتكبير يبدأ من أول يوم من ذي الحجة إلى غروب شمس آخر أيام التشريق.

صفة التكبير

ورد في مصنف ابن أبي شيبة بسند صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه كان **يکبر** أيام التشريق: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد. ورواه ابن أبي شيبة مرة أخرى بالسند نفسه بتثليث التكبير.

وروى المحاملي بسند صحيح أيضاً عن ابن مسعود: الله أكبر كبيراً الله أكبر وأجل، الله أكبر والله الحمد. انظر

إرواء 3/126

• التهنئة

ومن آداب العيد [التهنئة الطيبة](#) التي يتبارد لها الناس فيما بينهم أيا كان لفظها مثل قول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنكم أو عيد مبارك وما أشبه ذلك من عبارات التهنئة المباحة. وعن جبير بن نفير، قال: كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض، **تقبل منا ومنك**. قال ابن حجر: إسناده حسن. الفتح 2/446

فالتهنئة كانت معروفة عند الصحابة ورخص فيها أهل العلم كالإمام أحمد وغيره وقد ورد ما يدل عليه من مشروعية التهنئة بالمناسبات وتهنئة الصحابة ببعضهم بعضاً عند حصول ما يسر مثل أن يتوب الله تعالى على أمرٍ فيقومون بتهنئته بذلك إلى غير ذلك.

ولا ريب أن هذه التهنئة من مكارم الأخلاق والمظاهر الاجتماعية الحسنة بين المسلمين. وأقل ما يقال في موضوع التهنئة أن تهنئ من هناك بالعيد، وتسكت إن سكت كما قال الإمام أحمد رحمه الله: إن هناني أحد أجنبه وإن لم أبتدئه.

• التجمُّل للعِيدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال أَخَذَ عُمْرًا جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرِقِ ثَبَاعٍ فِي السُّوقِ فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ تَجْمُلًا بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ»..

رواه البخاري 948

فأقر النبي صلى الله عليه وسلم عمر على [التجمُّل للعيد](#) لكنه أنكر عليه شراء هذه الجبة لأنها من حرير. وعن جابر رضي الله عنه قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم جبة يلبسها للعِيدين ويوم الجمعة. صحيح ابن خزيمة 1765

وروى البيهقي بسند صحيح أن ابن عمر كان يلبس للعيد أجمل ثيابه. فينبغي للرجل أن يلبس أجمل ما عنده من الثياب عند الخروج للعيد.

أما النساء فيبتعدن عن الزينة إذا خرجن لأنهن منهيات عن إظهار الزينة للرجال الأجانب وكذلك يحرم على من أرادت الخروج أن تمس الطيب أو تتعرض للرجال بالفتنة فإنها ما خرجت إلا لعبادة وطاعة.

• الذهاب إلى الصلاة من طريق والعودة من آخر

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالق الطريق. رواه البخاري 986

قيل [الحكمة](#) من ذلك ليشهد له الطريقان عند الله يوم القيمة، والأرض تحدث يوم القيمة بما عمل عليها من الخير والشر. وقيل لإظهار شعائر الإسلام في الطريقين. وقيل لإظهار ذكر الله. وقيل لإغاظة المنافقين واليهود وليرههم بكثرة من معه. وقيل ليقضى حوائج الناس من الاستفتاء والتعليم والاقتداء أو الصدقة على المحاويخ أو لزيور أقاربه وليصل رحمه.

والله أعلم.